

هل صلاة الرجل مع زوجته في البيت مساوية لصلاة الجماعة؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبد الله الغديان

هل صلاة الرجل مع زوجته في بيته وعدم ذهابه للمسجد مساوية للصلاة الجماعة بسبعين وعشرين درجة ام لا الجواب المرأة ليس عليها صلاة جماعة يعني لم تجب الجماعة في حقها - [00:00:00](#)

لكن لو صلى النساء جماعة في البيت مثلًا او حصل منها الصلاة في المسجد مع الإمام في صلاة جمعة او مثلًا او اي فرض من الفروض او صلاة التراويح فهذا ما - [00:00:18](#)

ما فيه باس ما لا مانع منه لكن اذا كان ان الرجل عنده زوجة ويبني يصلي هو ويابها جماعة في البيت ويترك الصلاة في المسجد فهذا تكون صلاته بمنزلة المنفرد - [00:00:37](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة وبالله توفيق - [00:00:56](#)